

بحار الأنوار

[143] عليا فقالت: يا رسول الله ما يدع شيئا من رزقه إلا وزعه بين المساكين، فقال لها: يا فاطمة أتسخطيني في أخي وابن عمي، إن سخطه سخطي وإن سخطي لسخط الله، فقالت: أعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله. وروى عن الأصمعي بن نباتة: قال: سمعت أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: والله لا تكلمن بكلام لا يتكلم به غيري إلا كذاب، ورثت نبي الرحمة، وزوجتي خير نساء الأمة، وأنا خير الوصيين (1). 38 - كا: العدة، عن سهل، عن البنظري، عن عبد الكريم بن عمرو، عن ابن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن عليا تزوج فاطمة (عليها السلام) على جرد برد، ودرع، وفراش كان من إهاب كبش. بيان: قوله: على جرد برد، أي برد خلق. 39 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن ابن بكير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاطمة على درع حطمية يسوى ثلاثين درهما. 40 - كا: أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليا فاطمة، على درع حطمية وكان فراشها إهاب كبش يجعلان الصوف إذا اضطجعا تحت جنوبهما. 41 - كا: بعض أصحابنا، عن علي بن الحسين، عن العباس بن عامر، عن عبد الله بن [أبي] بكير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليا فاطمة على درع حطمية تساوي ثلاثين درهما. بيان: يمكن الجمع بين تلك الروايات بوجه: الأول: أن يكون المراد كون الدرع جزءا للمهر، الثاني: أن يكون المعنى أنه لو كان هذا اليوم لساوي ثلاثين درهما وإن كانت قيمته في ذلك الزمان أكثر.

(1) راجع كشف الغمة ج 2 ص 32.